

الدرس (32) (ج)2) زاد المستقنع

عبدالمحسن الزامل

تب تذكر بعد اسبوع انه ما صلى الا ركعة يقول بعض الشاب يصلي ركعة واحدة مثلا من الصلاة ما ذكرها الا بعد يوم او يومين فصل نوم وتحدث نحو ذلك يقول - [00:00:00](#)

قال بهذا الالوجاع وذكر شيخ الاسلام رحمه الله في بعض المواضع عن بعض العلماء رحمه الله وان يقولون يأتي به ولو قال اللهم زدنا قويا في قوة في هذه المسألة ان يبين سعة علم كلام اهل العلم في المشايخ والنظر - [00:00:20](#)

في مثل هذه المسائل المخاصمة في ابواب العبادات والتيسير فيها والتيسير فيها لكن لابد من الوقوف على الوقوف عليه مع الاجابة يدل له النبي عليه الصلاة والسلام ثلاث ركعات وذهب به خرج من المسجد خرج من المسجد - [00:00:40](#)

لم يخرج من المسجد عليه الصلاة والسلام. ثم لبي فرجه كذلك صلاة المغرب وهي ثلاثة يعني والعصر والمغرب وكل واقعة اخرى على الصحيح. ثم رجع عليه الصلاة والسلام وصلى ركعتين ولم يقل الفصل كان طويل الى ان يقولوا الفصل - [00:01:00](#)

ما هو العنف؟ قالوا العنف ان كان يقال انه فاصل طويل فيعيد الصلاة. ان كان فاصل قصير فلا يأتي بما نقص اذا كان اهل العلم اغتنموا بهذا الفصل وغيرهم من ناس كيف يوجد ولهذا اضطر بعضهم كالخلفي رحمه الله - [00:01:40](#)

ان يقول ان الباص اذا كان بقدر ركعة. بقدرة يعني يأتي بها بالواجب يأتي بالفاتحة تسبيح تشبيهة تسبيحا يعني ركعة بمقدار الواجب. فاذا زاد عنها يعيد الصلاة تحكم في الحقيقة. وقال - [00:02:00](#)

ما دام المسجد متى ربما الانسان يجلس المسجد مثلا بعد صلاة الفجر الى الظهر. وربما يبعد ذلك ولا يخرج. هل يلتزم اذا قال الفصل يرجع الى قول الجمهور في الغالب ان الاقوال التي لا تستند الى دليل تجدها مضطربة. ما يعني تلتئم ولا - [00:02:20](#)

ليبك لهذا يجزم بالقول وان خالف من خالفه ولا يستوحش من عنده لكن لابد المسألة في مثل هذا وهذه المسائل المذكورة في باب سجود السهو. التشهد الاول كما تقدم واجب على الصحيح ليس ركن وليس سنة على طاعة الله - [00:02:50](#)

التشهد الاخير ايضا. وان من لازم التشهد الجلسة وان التشهد لابد ان يكون في الجلوس في كل ركعتين فقولوا التحية في حديث عائشة. والنبي عليه الصلاة والسلام امر بذلك والاحاديث امرت بالتشهد عامة في كل قيود. عامة على العلماء ركنية - [00:03:20](#)

لكن آآ جعلوا واجبا لما تقدم. نعم. تكرار التسبيح والسجود انس وكان يسبح عشر تسبيحات عند ابي داود في شهر والحمد لله لكن مما يبين انه هناك حد ولهذا النبي عليه السلام - [00:03:50](#)

سبح في ركوع سجوده ولم يقيمه فلماذا نقول يسبح اذا كان خلف الامام ويكثر لا حد له سبحان ربي العظيم سبحان ربي الاعلى الدعاء يكثر من دعاء الثناء دعاء المسألة يكون تابعا. نعم. نعم. جلسة الاستراحة. استراحة - [00:04:30](#)

فيها حديثان داود الجمهور على عدم مشروعيتها ولهذا مشروعة والكلام فيها يعني ومنهم من قال ان النبي لما بدل لما يبذل هذا دينار هذا فيه نظر اذ نقلها من عشرة من اصحاب النبي عليه السلام - [00:05:10](#)

ايضا ممن جاء الى النبي عليه السلام وتعلم منه ومما تعلم منه هذه جلسة ونقله وجلس عند النبي اخي عشرين ليلة قال انتقل على مصيبة صلاته. وكان آآ ملازما للنبي عليه الصلاة في هذه المدة - [00:05:40](#)

ولا من كذلك ما ذكره النبي عليه الصلاة والسلام مع في صحيح البخاري يدل على انها ركن ركن لكن الجهل ما يدل انها ركن وان النبي عليه السلام امر المسيء قال اذا رمس يده - [00:06:00](#)

حتى تظمنن جالسا. بعد السجدة الثالثة. والبخاري رحمه لم يذكرها في كتاب الصلاة. ذكرها اه في ذكرها اه في كتاب الدعوات اليها

واشار رحمه الله الى انه وهم وهم امام من الراوي عن ابي اسامة عمر يشكو لي وان اوهن فيه وان اخراج لم يذكروا هذه الجلسة -

00:06:30

اشر البخاري الى انها وهم وهذا هو الاقرب والله اعلم انها وهم انها وهم وان المحفوظ في حديث المسية لانه لم لذلك من قال اذا بعد ذلك بعد التشهد بعد السجود ثم بعد ذلك في صلاتك كلها. تقدموا - 00:07:00

في كل ركعة. انها سنة لكن سنة في حق الامام والمنفرد اما المأموم لا تكون سنة الا اذا لفعلها الايمان. اما اذا لم يفعلها الامام في هذه الحالة لا تفعلها لانك بما فعلتها - 00:07:20

هل تأخرت عن الإمام؟ والتأخر عن الإمام غير مشروع. والمطلوب هو المتابعة. وانه اذا قرأ كبر تكبر ركعة اركع هذا امر واستلزم التخلف عنه انه يترك ولهذا لو قام الامام من التشهد الاوسط نقول - 00:07:40

تقوم ما تقول اجلس يا تيمي لو تقول انه سوف يعني قابلة للشرق الاوسط وانا يمكن اجلس يعني ممكن تجلس تنظر التحيات وانت يعني بلا شعب وعجلة انتهى الحفلة ولذلك نقول لا يجب عليك ان لا يجب عليك ان تجلس مع انه واجب. اذا كان ترك الواجب -

00:08:00

متابعة هو الاولى والمشروع الا باولادنا الترك الجلسة هذه نعم. قال رحمه الله وما عدا الشرائط والاركان والواجبات المذكورة

والواجبات المذكورة نعم وما عدا يعني ما تقدم بالشرع وهي مثل استقبال البدايات و كذلك - 00:08:20

وكذلك الصلاة هذه الشرائط ولا اركان والواجبات المذكورة سن مذور السنة. يشمل سنن الاقوال وسنن الافعال. يعني لا يجب ان يأتي

فما زاد عن التسبيحة والركوع وما زاد عن تسبيحه في السجود وكذلك ما زاد عن الشورى في - 00:08:50

وكذلك عنده وضع اليدين على الفخذين ووضع اليدين على وهذه فيها ايضا نزاع لكن هذا عن المشهور عند الجمهور كذلك تحريك

الاصول وعندما الالتفات عند المقصود ان ماضي وما تقدم لانهم كل ما لم يذكره فانه ما لم يذكره في الشرائع والاركان والواجبات

فانه - 00:09:30

اما سنة قولية او سنة وهي كبيرة جدا. يعني بلغ بها ما يقارب الخمسين. وبعضهم انا الخلاف في بعضها قال رحمه الله فمن ترك شرطا

لغيره عذر فمن ترك شرطا لغير - 00:10:10

نعم فمن تركها يعني اذا ترك شيئا عن غير عبد فإن لا شك لا يصح من تركه شرطا بغير عذر مثل ترك الاستحباب ترك الوضوء فانه لا

تصح المعارك بالصلاة لا تصح - 00:10:30

ترك الاستقبال اذا تركه تركه لعذر لا يستطيع الاتيان بهذا الشهر هذه الاحكام لكن لابد من الامتنان بهذه الشرائط والاركان لا يجوز مع

القدرة وعدم العذر فانه يجب غير النية لان النية اصلا ما الانسانية النية لابد منها فلو ان - 00:11:00

وترك النية نسيانا ما صحت. ما صحت ولكن لو الانسان دخل الصلاة بغير ما له يعني يعني هل يدخل في ذلك فانها لا تسقط بحال انها

لا تسقط بحال النية. نعم. لا تصلح لان النية لا يمكن ان يعجز عنها احد. النية بل - 00:11:30

لا يمكن ان يصلي الانسان بل لا يمكن ان يؤدي الانسان ضيعا من اجله بل لو امر بان يرجع منه لم يستطيع ولو كلف الناس في غير نية

لكن لكل مائدة ولهذا حينما يشدد بعض الناس بالنية - 00:12:00

نوع من الشبه نوع من قصد فانه نوى فلو دخل النية تقدم الاشارة الى بعض المسائل في هذا لو عجب يعني مثل انسان خرج من بيته

نام للصلاة ثم غفل عن الصلاة ونسي انه قاصد المسجد لكن هو خرج بنية الصلاة - 00:12:20

ولم يفعل لكن نسي ودخل المسجد وكبر بدون ان يستحضر الصلاة في الحرم ما استحضر في ظهر في عصر وكبر وقد خرجت ربما

يشغل يشغل بعده بشيء ربما يتحدث مع انسان في امر مهم - 00:12:50

ويغفل عما هو فيه ويكون مشغول فكره حتى اسمه ثم اذا كبرت الاكبر ما تذكر الا بعد ما مضى ركعة او ركعتين. ترفع الصوت ما هو

ربك؟ هو حد صلاة الظهر؟ انت لو سألته قلت شو يقول؟ وما تذكرت الا في الركعة الثانية؟ يقول ما تذكرت - 00:13:20

او الثانية. الوقت هو يؤدي ماذا فرض؟ وهذا يكفي ما دام حتى فرض الوقت المقصود ما قاطع نيته اما لو انه يقول اني حضرت من

فرض الظهر هذا لا اشكال فيه. قصد الوضوء هكذا مثل انسان - [00:13:50](#)

ولهذا يشعر من رحمة الله يعني من نسي فأكل او شرب وهو صائم. اذا انقطع الصوت انقطع الصوم فليتم ولهذا اضطر بعض اهل العلم قال ان الصوم لا يصح الشيطان انه لا يصح - [00:14:20](#)

فاذا كان هذا ففيما لم يقطع النية انما عجا علميا وغفل عنها وهو ينوي فرض الوقت هذا يكذب لله. بل لو ضرب من الصلاة غير ذلك فصلاته صحيحة. نعم ارفع الصوت. الاصل بقاء النية نعرف نعم كذلك صح لان يقال - [00:14:40](#)

النية الباقية معنى انه حينما خرج لان عند النية نية حقيقية وهي حكمية نية حقيقية وهي حكمية حضورها رسول حضور النية الحق يعني معنى انه يستحمل النية الصلاة هذا امر هو لكن استطاع - [00:15:10](#)

حقيقة قد يشك واليهود ولم يكلف الله سبحانه وتعالى ناس الهدى لكن حكما يعني ما قطعها. يعني لو ذكر لتذكر. لو ذكر ماذا تريد؟ تريد ان لو ذكر استغفر او قال انت الان في صلاة الظهر. لانه لو قطع في الحقيقة - [00:15:30](#)

نعم نعم. على انه سيدخل في العصر وفي الظهر ويوم يدخل الصلاة عنه يريد الظهر وهي عصر هكذا يعني يقوم ثم يصلي هو في الاصل صلى وسلم وبعد ذلك كأنه بعد مظهرها ايه - [00:16:00](#)

اذا بس بعد المناقش بعد ما فرغنا يعني ما دام انه يعني دخل في الصلاة يعني عندنا يعني ممكن نقول لها ثلاث سور. يعني حينما يعني يقصد الانسان الى الصلاة - [00:16:50](#)

وتارة موجودة اثناء الصلاة يستذكرها اثناء الصلاة تارة يعجب عن النية مطلقا ولا يستذكرها الا بذلك. ورببه بعد الفراغ بعد ما فراغ وقت العصر كذلك ايضا الحق يتقدم وان صلاة صحيحة لانه لم يقطع الاذن المحظور هو قاطع - [00:17:10](#)

النية قطع النية حينما خرج وحينما جاء الى الصلاة هنا صورة اخرى ايضا وهو ما اذا جاء صلاة المغرب قبل صلاة المغرب مثلا آآ ثم لما دخل وظننها صلاة العصر ظننها صلاة العصر سواء كان قبل الدخول او بعد الدخول - [00:17:50](#)

فانقلب النية قبل الدخول او قلب النية عن الدخول فلا تصح له رغبة من عصى. اما يعني فلا تصح اذا طلب النية بعد الطفول فلا تشك له معصية فانقلب النية قبل الدخول صحت - [00:18:20](#)

عصرا صحت عصره صحت عصره. ان كان وقت صلاة العصر ان كان وقت صلاة العصر. وصلاة امه التي ما صلاها يصليها. هل يعيد صلاة العصر؟ او يعيد الصحيح؟ لا يعيد صلاة العصر - [00:18:40](#)

اما اذا كان قبل الدخول فيهم ظننها صلاة العصر وهو في وقت الظهر. في الحقيقة لا تصح ولا لانه صلى قبل الظهر. كذلك لو قلبها يعني لو دخل بنية العصر دخل مثلا بنية آآ - [00:19:00](#)

عامة ليست ثم قلبها بعد الدخول. فلا تصح لا غروب ولا عصر. بل تكون نافية ولا اقول باطل على الصحيح. ولا نقول باطلا على الصحيح. ويؤتب عليها. بل ان الانسان لو صلى صلاة وفرغ منها - [00:19:20](#)

صلاة الصلاة لا تصح فعليه الادراز من الصلاة نعم اذا اذا توفرت الامة رجل نام الليل ثم وصحى على ابي صلاة الفجر ثم اراد ان يصلي الضحى او يصلي نعم واشرقت الشمس اراد ان يصلي الضحى ايه او يريد ان يصلي - [00:19:40](#)

صلى الفجر نعم يريد ان يصلي الضحى او يريد ان يصلي آآ صلاة الليل التي فاتت. نعم. ثم كبر. ثم ما ما قبض يعني يصلي الضحى ان يصلي الليل الله اعلم - [00:20:20](#)

الانسان بنية مترددة لابد ان يعني لابد حينما يكبر فلا بد ان مثلا يعني سنة الضحى النبي عليه ففي هذه الحال يقول والله اعلم انه اذا صلى الضحى يتأتى بها صلاة الليل يتأتى سواء - [00:20:50](#)

يعني نوى ونوى خالصة لصلاة الضحى ولا نصلي الليل فانه يصلي الامر اذا ليست نية خالصة ودخل ومن عادته انه يصلي صلاة البيت اذا لم يصلي يصلي فنجي في هذه الحالة يصبح الانسان - [00:21:20](#)

قبل طلوع قبل غروب الشمس. من ليالي رمضان انها قبل ابن رشد. ولم يستند الا بعد طلوع الفجر هذا هو الصحيح يا ابا المؤمن قال لابد ان نقول الحمد لله هو نام ونوى حال - [00:21:50](#)

دوما واحد تلك الليلة ينبغي ان يشرب ولو سيطر عند وقت من الليل الا خمس مرات قوم مالك رحمه الله بل تكفي نية واحدة لجميع الشرك وهكذا ايضا في نعم قال رحمه الله هو الرجل - [00:22:10](#)

والسنة نعم نعم قال رحمه الله او تعتمد ترك ركن او واجب بطلت صلاته بخلاف الباطل. نعم. نعم. خير النية مثل ما تقدم فانها لا تسوء بحاجة. فانها لا تسوغ. لا بد منها - [00:22:30](#)

بخلاف يعني استقبال القبلة قد يشك. الوضوء يسقط. الوضوء يسقط الى التيمم بل يعني يعني وضوء شرط للصلاة وله بدر والتيمم لكن هل تصبغ الطعام مطلقا؟ هل تسقط الطعام مطلقا؟ او اذا سقطت او اذا لم يستطع - [00:22:50](#)

وهذا هو الصحيح خلافا لبعض اهل العلم والتابعين وهو موضع مالك رحمه الله يقول واخلف به ان يكون كذلك النبي واصحابه صلوا على غير ما وآ هذا قبر وهذا هو المستطاع بالنظر والادلة - [00:23:20](#)

لكن المعنى ان النية خلاف غيرها لا بد منها ما يقال انها تسقط مثل بعض الشرائط وبعض الحركات يسقط عنه ما استطاع إنسان لما ركع ما استطاع يعتدي ما استطاع يعتدل ماذا يحصل - [00:24:10](#)

شد ماذا يا شيخ؟ هل يمكن ينتظر حتى يعني يشفى من هذا؟ ثم يرفع يكملها؟ كيف ما عجز عن نفسه شرط الى هذا. ايه. صح. ما استطاع نعم. يعني الانسان اذا يعني الوضوء - [00:24:40](#)

اذا لم يوجد العذر سقط لا سجود له طيب كذلك في هذه الحال ما استطاع اش نقول ماذا يصنع؟ يهوي ساجدا يهوي ساجدا يهوي ساجدا. بخلاف ما لكن لو انه يعني كان - [00:25:40](#)

كان قائل فسقط يعني بعد الركوع ركع ثم قام ثم سقط بغير النية اذا ها ما يصح ما يصح لماذا؟ لانه سقط منه لكن لو انه ركع ركع ثم صلى - [00:26:00](#)

ها يعني مثل القائمة او كان راكع هل نقول لا يصح؟ هنا في التفصيل. مرت معنا المسألة الاولى لا؟ هذا قد تقع يعني سقط اذا نعم من غير نية يعني مرت معنا - [00:26:30](#)

فيها تفصيل المناقشة السقوط هذه مسألة السقوط يعني حب حب يعني الان حينما يخبر بالقيام ينهض تصاحب هذا الجسم هذا واجب وان كان ركن لا يستمر عليه لكن اقرأ ما يتعلق باذكار الازكار. فهنا اكثر من عمل مكلف طيب - [00:27:20](#)

يعني هل يعني عندنا الان اذا كان الركوع اذا سقط الركوع نقول اذا سقط العصر اذا سقط العصر سقط الفار والتابع تابع. الحج فات عرفة. شو نقول؟ روح جري تروح - [00:28:50](#)

السلام عليكم الذي لا يستطيع القيام يجلس ويتم قراءة جلسة. لكن هذه هذه الاقوال هيئة اقول هيئة الروكع فما دامت هيئة فهي تابعة فهي تابعة والتابع تابع لكن هو ان كان الشيء مكسوف هنا مع الصور لا تشفى. وما اذا كان مقصودا ويمكن الاتيان به مثل مثلا - [00:29:20](#)

يعني السجود السجود الان الجمهور اجروه على هذه القاعدة فقالوا من لم يستطع لا يلزمه ان يضع اليدين. لانها تابعة والمقصود والسوء. واذا سقط السجود اذا لم يسقط في السجود في هذه الحالة - [00:30:00](#)

فانه ولا يلزم ان يسجد على يديه. لكن نقول ما دام انه يمكن ان يتناول العطر. والنبي عليه قال اليدين تسجدان كما للوجه الصحيح انهم يلزمه ذلك يلزمه ذلك. وهذه المسألة موضع البحث ممكن انها تحرر - [00:30:20](#)

نعم هذي قاعدة اقول هذه الان يعني الان لو ان الانسان يعني مثل التشهد اينما كان فكان يجوز فكان الجلوس هو تابع لها بالقراءة اينما كانها فهل قاعدة ان ما امر به يجب الالتزام به هذه القاعدة؟ ما كان مقصودا بذاته - [00:30:40](#)

القاعدة انه اذا سقط الاصل سقط الفرح وهذه القاعدة فيها مشايخ انت مثل ما تقدم في مسألة السجود تحتاج الى مزيد تحريم في هذه المسائل مع الواجب رحمه الله وما عدا ذلك سنن اقوال وافعال لا يشرع السجود لتركه. وان سجد فلا بأس. نعم مثل - [00:31:20](#)

في وهو التعمد او واجب هذا واضح هذا عن قول على قول مذهب الجمهور فيخالفه في كثير من الواجب في هذه الواجبات. اما

الركن هذا واضح. اذا تعمد ترك ركن عمدا فهي ترك صلاة - 00:31:50

بخلاف الباقي انها آآ ليست واجبة وليست ركنا وليست شرطا فلا يغير تركها عمدا. واذا تركها شهوة هذا موضع خلاف يأتي ان شاء الله.

وما عدا ذلك يعني هل سنن افعال تقدم ان شاء الله - 00:32:20

وما زاد عن الفاتحة وسنن افعال اي كذلك ايضا كذلك نسب الاقوال عندهم بالجهر بعض اهل العلم وافعال ايضا مثل اشارة او كذلك

وما اشبه ذلك من هذه الحركات فانها عند اصول لا يشرع السجود بتركه لا يشرع. المعنى انه - 00:32:50

دليل فيه فلا يشرع. والمعنى انه يباح انه يباح. وان سجد فلا اساس. وان سجد انه فعل في الصلاة فيكون ولا شك ان ما فعل في

الصلاة فالقول هنا ان كان السجود في هذه - 00:33:30

وبالصلاة فالصلاة كلها امور مشروعة وهذا هو قلت انه يجمع السجود يشرع بالسجود ولعل القول فلا بأس انه ليس بمحرم وليس

بمكروه وليس الف مبروك اه وان السنن في هذا تختلف راتبها وان لم يأتي تأكيد له كغير كسائر - 00:34:00

والله اعلم ان السجود منه الواجب منه المستحب منه المستحب نتأكد ولهذا الصحيح وهو رواية الازدي. ان يشرع السجود

في سنن تجارة سنن الاقوال. وترك الافعال مثل انسان ترك يعني ترك البشمل او ترك - 00:34:30

او سبح مرة واحدة او لم اه يسبح بده ولم يثنى في الركوع. وكذلك ايضا المثني في السجود. وكذلك اذا ترك بعض الدالة في التشهد.

لكن هل يشرع السكون مطلقا او يقال يشرع في حال ماذا - 00:35:00

هل كل من ترك سنة قومية؟ يجوا على السجود او السنة الفعلية نعم قوة هو الحل وهو الآن يعني ما يدري لكن احيانا وربما ارفع

الصوت لان السجود جاء من باب ارقام الشيطان وصلنا الشيطان. والحديث من نسي كلمة صح - 00:35:30

نقول ان تركها ماذا؟ يشمل السهو وقال من زاد او نقص زاد او نقص وزيادة هذه المرة وزيادة في حال السوء والنقص في حال ورد

عن التوبة ان كل يسلم. والحديث فيه لكنه دليل في الجملة - 00:36:20

قولوا ان كان الذي ترك السنة هذه من قومكم السنة الفعلية تركها عمدا فلا شيء انه لم يسو بالحق. تركها عبدا. وان تركها نسيانا فهو

نوع من الغفلة مثل ما سمعنا نعرف انه - 00:36:50

قبل وارغام للشيطان وسجدتان كانت تغريم للشيطان ترك الواجب فايضا ترغيب له في السنة حينما سهى عنها وليس لسد ابواب

الشيطان في كل ما يسوون فيه. وهذا هو الاقرب في هذه المسألة وهو مشرف مشروعية - 00:37:10

في سنن الاقوال والافعال والله اعلم واجب نعم لانه تلاعب التشهد الاوسط يعتقد انه واجب نعم؟ اذا جلس الاستراحة الى ما قبل

القيام حتى ينطبق الذين خلاف السنة يعني اذا جلس التكبير تكبير انتقال - 00:37:30

وتكبير لان السنة في هذا ان النبي كان يكبر ثم يجلس ثم هل هو يجلس ثم يقوم يكبر بعد ما يقوم ويقول على هذا يعني وهذا يعني

يمكن فيما اذا كان الانسان آآ يخشى ان يشابه الناس لكن - 00:38:20

الله اكبر يسبقون صحيح وهذا هو ربما يعلم قد لا يلتزمون وخلي من يفعلها نعم كيف رفع الصوت ايه؟ منهم من قال انها في حال

كبار السن والدالة شباب هذه - 00:39:20

تعلموها منهم شباب وعلموها من وراءهم الا في والنبي عليه الصلاة والسلام يعني سنته منقولة من فعله قبله وان كان لو ذكر ان النبي

عليه السلام فهذا لا يمنع ان تكون مشروعا مطلقا لان النبي لم - 00:40:20

ذلك له. ثم نعلم عن الدليل العام سواء خاصة هذا وان كان من فعله اخذنا العموم من التعليم. لقد علموا هذا عموم. لا يؤخذ العم لكن

لما يدل على انه عام للجميع وعام في جميع الاحوال نعم - 00:41:00

ذكرت لنا السنة العابرة التي اتخذ سنة دائمة حديث عبدالله بن الزبير بوضع قدمه صلى الله عليه وسلم الله اعلم هذا نهى عن

الصحابة على انه من صفات الصلاة ونقلوا على انه صفة عمل يعني مثل - 00:41:30

لنعلم ان الصلاة صفة الصلاة اخذ مجموعها من مجموع. يعني لم يقولها صحابي جميعا اخذ مجموع صفات الصلاة من مجموع

الروايات عن جمع من الصحابة. فمن ذلك ايضا هذه فهذا هذه الصفة لو قيلت في هذه ربما ترد في غيرها ايضا ترد في غيرها

من السنن - 00:41:50

التي نقلت على منزلته. فما نقل على انه من السنة فيقال ان سنة في الجلوس. سنة في الجلوس لكن ليست سنة فالنبي جلس على وجلس على كما ان الاقوال لها صفات - 00:42:20

تشهدات وانواع الاستفتاحات كذلك ولا يقال هذه سنة عابرة لا عدة سنن في الابعاد عدة سنن في الاقوال اجرة الجميع كذلك. نعم. كيف؟ الصلاة. ايه وهو يصلون العصر العشرة ما صلى الظهر؟ طيب يعني صلاة الظهر - 00:42:40

طيب طيب طيب لكن الصحيح في هذه المسألة اذا ان الناس يجرى يجرى من ضاق الوقت عليها وقت وهل يوتر ايضا آآ من حضرت الجماعة حضرت جماعة العصر ثم صلى الظهر - 00:43:20

صلاة العصر للظهر الاظهر والله اعلم انه في هذه الحال من حضر صلاة وعليه وصلى صلاة الظهر اما ان كان ناسيا من الداخل؟ الى الذاكرة في الصحيح انه يجب ان يصلي صلاة الظهر خلف المسئولين بها صلاة ولا يقوم - 00:44:10

ثم بعد ذلك يصلي صلاة العصر وبعضهم قال يصلي صلاة العصر يصلي صلاة العصر العصر ثم يعيد صلاة تصلي صلاتك ويصلي العصر الظهر ثم يعيد العصر. وقال اخرون يصلونها صلاة العصر مع جماعة - 00:44:40

الله اعلم ما تقدم انه ينويها صلاة الظهر ينويها صلاة الظهر لان الترتيب واجب ولا يضر اختلاف النية حصل الجماعة معه ثم بعد ذلك يصلي العصر يقول الله اعلم - 00:45:00